

ورئيس اللجنة أن يدعو لحضور الجلسات ممثلين عن الوزارات أو المؤسسات أو الهيئات الأخرى وذلك عند عرض موضوعات خاصة بها ويعتبر الممثل عضواً في اللجنة في خصوص الموضوعات الداخلة في اختصاص الوزارة أو المؤسسة أو الهيئة التابع لها .

مادة ٢ - تكون قرارات اللجنة نهائية وناذفة قبل جميع الوزارات والمؤسسات والهيئات المثلة في اللجنة وذلك بعد اعتمادها من السيد رئيس المجلس التنفيذي .

مادة ٣ - لجنة أن تقرر تفرغ أعضائها للعمل في المشروع حسب الأحوال بطريق التذب .

مادة ٤ - يكون للجنة في سبيل مباشرة اختصاصاتها السلطات الآتية:

١ - التعاقد المباشر مع شركات القطاع العام .

٢ - الترخيص في التجاوز في البنود بما لا يزيد على ١٠٠,٠٠٠ جنيه (مائة ألف جنيه) بشرط وجود وفر مقابل في بند آخر من ذات الباب ويعرض ما يجاوز ذلك على السيد رئيس المجلس التنفيذي .

٣ - الترخيص في زيادة التكاليف الكلية المعتمدة بالميزانية لأي عمل من الأعمال مقابل خفض مماثل في التقدير الكلي لأعمال واعتبارات أخرى في الباب ذاته .

٤ - منح بدل طبيعة العمل المقرر وبدل الإقامة والسكن المجاني للعاملين في مشروع التهجير واقتراح أى مزايا مادية أو عينية أخرى لصالح العمل .

وعلى العموم تكون للجنة السلطات المخولة لوزراء الوزارات المثلة بها فضلاً عن السلطات المخولة لمجالس الإدارة المحلية .

مادة ٥ - يمثل محافظ أسوان اللجنة ويتولى الإشراف على العمليات التنفيذية للمشروع وله أن ينوب عنه غيره بقرار منه في الإشراف على الأعمال التنفيذية ، ويكون أعضاء اللجنة مسؤولين أمام المحافظ كل فيما يخصه .

مادة ٦ - تجتمع اللجنة مرتين كل شهر على الأقل وذلك بدعوة من رئيسها .

مادة ٧ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر بإرادة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالتانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٦٣

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى توصيات لجنة تهجير أهالي بلاد النوبة المنعقدة في ٢٤ من يوليو سنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تنشأ لجنة دائمة لمشروع تهجير أهالي بلاد النوبة تتولى دراسة احتياجات المشروع وبمباشرة تنفيذه .

وتشكل اللجنة على الوجه الآتي :

السيد محافظ أسوان رئيساً

السيد وكيل وزارة الإسكان والمرافق

السيد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية

السيد وكيل وزارة الإصلاح الزراعي

السيد وكيل وزارة التعمير

السيد وكيل وزارة الأشغال

السيد رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

للقاويات الإسكان والمباني العامة

السيد رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

للتقل الداخلي

السيد رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

لتعمير الأراضى

السيد رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

لاستصلاح الأراضى

السيد المدير العام المختص بوزارة الخزانة

ممثل عن وزارة الحربية

وتصدر قرارات وزارية من الوزراء المختصين بتعيين الوكلاء الممثلين
بوزارات .